

قانون رقم ٥١٠ لسنة ١٩٥٥

بالموافقة على اتفاقية العمل الدولية رقم ٢٩ الخاصة بالسخرة والعمل الإجبارى التى اعتمدها المؤتمر العام لهيئة العمل الدولية بجنيف فى ٢٢ يونيو سنة ١٩٣٠

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير ١٩٥٣ ، وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ،

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ،

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية ،

أصدر القانون الآتى :

مادة وحيدة - ووفق على اتفاقية العمل الدولية رقم ٢٩ الخاصة بالسخرة والعمل الإجبارى التى اعتمدها المؤتمر العام لهيئة العمل الدولية بجنيف فى ٢٢ من يونيو سنة ١٩٣٠

معد بدوران الرئاسة فى ٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٥ (١٩١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

نائب وزير الخارجية

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشى (أ.ح)

أحمد خيرت سيد

قانون رقم ٥١١ لسنة ١٩٥٥

بتعديل الحدود الإدارية لمديريات الدقهلية والشرقية والقليوبية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلانات الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ،

وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ،

وبعد أخذ رأى مجالس مديريات الدقهلية والشرقية والقليوبية ،

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ،

وبناء على ما عرضه وزير الداخلية ،

مادة ٨ - على الوزارات وعلى المنشآت والمؤسسات والهيئات ذات الصفة العامة أن تزود اللجنة بما يطلب منها من تقارير وبحوث وبيانات واحصاءات تتصل بعملها .

مادة ٩ - على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ما

معد بدوران الرئاسة فى ٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٥ (١٩١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشى (أ.ح)

وزير الصحة العمومية

نور الدين طراف

وزير المواصلات

فتحي رضوان

وزير الزراعة

عبد الرزاق صدق

وزير الشؤون البلدية والقروية

(فائد جناح) عبد الطيف محمود البغدادي

وزير الإرشاد القومى ووزير الدولة لشؤون السودان (بالانتداب)

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشى (أ.ح)

وزير الداخلية

زكريا محيى الدين بكاشى (أ.ح)

وزير الشؤون الاجتماعية

حسين الشافى ، بكاشى (أ.ح) كمال الدين حسين صاغ (أ.ح)

وزير الدولة لشؤون رئاسة الجمهورية ولشؤون الإنتاج

(فائد جناح) حسن إبراهيم

وزير الحربية

عبد الحكيم حاصر لواء (أ.ح) جندى عبد الملك

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسونى (فائقم) أنور السادات

وزير التجارة والصناعة

محمد أبو نصير

قانون رقم ٥١٢ لسنة ١٩٥٥

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٥١
بتقرير رسم الدفعة

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلانات الدستورية الصادرة في ١٠ من فبراير
سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية

وعلى القانون رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٥١ بتقرير رسم دفعة المعدل بالنوانين
أرقام ٣٢ و ٣٣٢ و ٤٤١ لسنة ١٩٥٣ والقانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٥
وعلى ما ارتأه مجلس الدولة

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تأنى الفقرة الثانية من المادة ١٦ من الجدول الخامس الملحق
بالقانون رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٥١ بتقرير رسم الدفعة .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون، ويحمل به
من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

مديريان الرياسة في ربيع الأول سنة ١٣٧٥ (١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٥)

وزير المالية والاقتصاد
عبد المنعم النيسوني جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)
رئيس مجلس الوزراء

قانون رقم ٥١٣ لسنة ١٩٥٥

يرفع درجات بعض الوظائف بوزارة التوين تحسبنا لخال شغلها
في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير
سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية

وعلى ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تعدل الحدود الإدارية لمديريات الدقهلية والشرقية والقليوبية
على الوجه الآتي :

(أولاً) يفصل من مركز الخانكة بمديرية القليوبية :

نواحي البركة وكفورها - المرج - كفر الشرفا الشرقى ، وتضم
لمحافظة القاهرة .

(ثانياً) يفصل من مركز ميت غمر بمديرية الدقهلية :

(١) نواحي اليوم - بنى عباد - دويبة - الرياض - أم الزين -
كفر عبد الملك منصور - ميت أبو عربى - كوم الأشراف
وكفر نخلة بمقوب وتضم لمديرية الشرقية مركز الزقازيق .

(ب) نواحي كفر شكر - ميت الدريج - طصفا - كفر طصفا -
المنشأة الصغرى - المنشأة الكبرى - كفر رجب وكفر قانوس
سمود - كفر صايب سلامه - كفر عبد السيد نوار -
الزمرودية - الصغين - وتضم لمديرية القليوبية مركزينها .

(ثالثاً) يفصل من مركز منيا التمح بمديرية الشرقية :

نواحي كفر الوبلا - البقاشين - الشقر وتضم لمديرية القليوبية
مركزينها .

مادة ٢ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويحمل به من
تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

مديريان الرياسة في ربيع الأول سنة ١٣٧٥ (١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٥) .

نائب رئيس مجلس الوزراء
جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)
رئيس مجلس الوزراء
عبد المنعم النيسوني جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)

وزير العدل
أحمد حسنى
وزير المالية والاقتصاد
عبد المنعم النيسوني جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)

وزير المواصلات
فتحي رضوان
وزير الأوقاف
أحمد حسن الباقورى

وزير الزراعة
عبد الرزاق صدق
نائب وزير الخارجية
أحمد خيرت تميميد

وزير الشؤون البلدية والقروية
فائد جناح ، عبد اللطيف محمود البغدادي

وزير الإرشاد القومى ووزير الدولة لشئون السودان (بالانتداب)
جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)

وزير الداخلية
فكر يا محي الدين ، بكاشي (أ.ح.)
وزير الأشغال العمومية
أحمد عبده النمر باهى

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
حسين الشافى ، بكاشي (أ.ح.)
وزير التربية والتعليم
عبد المنعم النيسوني جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
عبد المنعم النيسوني جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)

وزير الدولة لشئون رياسة الجمهورية ولشئون الإنتاج
فائد جناح (حسن ابراهيم)

وزير الحرية
عبد الحكيم طاهر ، لواء (أ.ح.)
وزير التوين
جندى عبد الملك

وزير المالية والاقتصاد
عبد المنعم النيسوني جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)

وزير التجارة والصناعة
عبد المنعم النيسوني جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)

وزير الزراعة
عبد المنعم النيسوني جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ.ح.)